

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠٧ لسنة ٢٠٠٣

باعتبار مشروع توسيع شارع مصطفى كامل بالرأس السوداء  
بمحافظة الإسكندرية من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على جزء من الأرض اللازمة لتنفيذه

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

**قرار :**

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع شارع مصطفى كامل بالرأس السوداء  
بمحافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على جزء من الأراضي الفضاء الكائنة بشارع مصطفى  
كامل بالرأس السوداء، اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بالمادة السابقة بمسطح ٢٠٠٠ م٢  
والمبين موقعها وحدودها باسم المالك الظاهر لها بالكشف والرسم التخطيطي الإجمالي  
للمشروع والمذكورة المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ شعبان سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ١٢ أكتوبر سنة ٢٠٠٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبد

## محافظة الإسكندرية

### مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٧٠٧) لسنة ٢٠٠٣

باعتبار مشروع توسيع شارع مصطفى كامل بالرأس السوداء

بمحافظة الإسكندرية من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على جزء من العقار اللازم له

سبق وأن أصدر وزير الشئون البلدية والقروية القرار رقم ١٥١٤ لسنة ١٩٦٠ باعتماد قرارات الهيئة الإدارية لمجلس بلدي الإسكندرية في ١٤/١٠/١٩٥٨ بالتدابير المتعلقة بالتنظيم في بعض الطرق العامة بمدينة الإسكندرية ومن بينها توسيع طريق مصطفى كامل بعرض .٦ متراً من ميدان الساعة (فيكتوريا) حتى تلاقيه مع طريق المتنزه عند نقطة الملاحة ، كما صدر قرار محافظة الإسكندرية رقم ٣٨٦ لسنة ١٩٦٤ باعتماد تعديل خطوط تنظيم طريق مصطفى كامل بمنطقة الرأس السوداء عند شارع سيف .

وتنفيذاً للقرارات المشار إليها تم الشروع في إجراء عملية استكمال رصف طريق مصطفى كامل (المراحل الثانية) ، إلا أن تنفيذ المشروع اعترضه جزء من قطعة الأرض الفضاء ملك ورثة الفضالي الكائنة بشارع مصطفى كامل بالرأس السوداء ضائع في سعة المنفعة العامة بمسطح .٢٠٠ م² أبعاده (٢٠ م × ١٠ م) تقريباً ، ومحدد بالحدود والمعالم الآتية :

الحد البحري : شارع مصطفى كامل .

الحد الشرقي : شارع مصطفى كامل .

الحد القبلي : باقى حيازة ورثة الفضالي .

الحد الغربي : شارع مصطفى كامل .

وبتاريخ ٢٩/١٠/٢٠٠٢ وافق المجلس التنفيذي لمحافظة الإسكندرية على الاستيلاء المؤقت بطريق التنفيذ المباشر لمدة ثلاثة سنوات على جزء من الأرض الكائنة بشارع مصطفى كامل بالرأس السوداء المشار إليها ، وبعد أن تم تصديق السيد محافظ الإسكندرية على تقديرات اللجنة العليا بسعر .١٥ جنيهاً للمتر المربع .

ويتاریخ ٢٠٠٢/١٢/٢٥ وافق المجلس الشعبي المحلي للمحافظة على ما انتهى إليه المجلس التنفيذي ، كما أفادت وزارة التخطيط بكتابها رقم ٣٨ في ٢٠٠٣/١/٢١ بأنه سيراعي تدبير قيمة تعويضات نزع الملكية للمنفعة العامة بشارع مصطفى كامل بالرأس السوداء في مقترن خطة ٢٠٠٤/٢٠٠٣

ولما كان مشروع توسيع شارع مصطفى كامل بالرأس السوداء بمحافظة الإسكندرية من أعمال المنفعة العامة ، الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات الازمة لتقرير صفة النفع العام له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على جزء من العقار اللازم له ونزع ملكيته .

ومن حيث إنه إعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدة له ، والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ، وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرفق بتقرير صفة النفع العام للمشروع ، والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على جزء من العقار اللازم له .

آملين التفضل بإصداره .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

محافظ الإسكندرية

محمد عبد السلام المحجوب

## كشف

باسم ملاك العقارات الواقعة

في سعة المنشعة العامة والتي ت تعرض توسيع شارع مصطفى كامل

بالرأس السوداء - حي المطر

رقم العقار حسب لوحة الشروع	اسم المالك الظاهر ورثة / المضالى	وصف العقار أرض فضاء	مساحة العقار مبنائى	عدد الأسر	عدد محلات
الشروع	ورثة / المضالى	ألا يوجد	أرض	مبنائى	عدد محلات
٣٠٣...٣	ألا يوجد	ألا يوجد	ألا يوجد	عدد الأسر	مساحة العقار

مدير عام

الإدارة العامة لترعى الملكية

مهندس / محمد محمد أبو زيد

وكيل الوزارة

السكرتير العام المساعد

لواء / عزت حسن شعبان